

اللاجئين الراغبة ، والحاجة إلى أن تتعاون الدول مع المفوض السامي في ممارسة هذه الوظيفة الأساسية ،

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها المفوض السامي للاستمرار في معالجة المشاكل والاحتياجات الخاصة للاجئين والمشردين من النساء والأطفال ، الذين يتعرضون في حالات كثيرة لظروف صعبة متنوعة تؤثر على حمايتهم الجسدية والقانونية فضلاً عن راحتهم النفسية والمادية ،

وإذ تشدد على الحاجة إلى أن تقدم الدول المساعدة ، على أوسع قاعدة ممكنة ، إلى جهود المفوض السامي لتشجيع الحلول السريعة والدائمة لمشاكل اللاجئين ،

وإذ تدرك في هذا السياق أن الإعادة أو العودة إلى الوطن طوعاً ، تظل الحل الأصوب لمشاكل اللاجئين والمشردين الذين يعنى بهم المفوض السامي ، وإذ ترحب بتمكن أعداد كبيرة منهم في مناطق مختلفة من العالم من العودة طوعاً إلى بلدانهم الأصلية ،

وإذ تشني على الدول التي مازالت تدخل أعداداً كبيرة من اللاجئين والمشردين الذين تعنى بهم المفوضية إلى أراضيها ، رغم حدة مشاكلها الاقتصادية والإمائية ، وإذ تشدد على الحاجة إلى تقاسم العبء الذي تتحمله هذه البلدان إلى أقصى حد ممكن ، عن طريق المساعدة الدولية ، وذلك وفقاً للنتائج التي توصلت إليها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثامنة والثلاثين^(١١٢) بشأن تقديم المعونة إلى اللاجئين والتنمية ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى أن يواصل المجتمع الدولي توفير الفرص الكافية لإعادة توطين اللاجئين الذين لا تلوح في الأفق بالنسبة إليهم بآفاق حل دائم آخر ، مع إيلاء اهتمام خاص للاجئين الذين قضوا بالفعل مدة مفرطة الطول في المخيمات ،

وإذ ترحب بالدعم القيم الذي تقدمه الحكومات إلى المفوض السامي في اضطلاعهم بمهامه الإنسانية ، فضلاً عن التعاون المستمر والمتزايد بين المفوضية وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ومع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ،

وإذ تلاحظ الجهود المستمرة التي يبذلها المفوض السامي لإعادة تنظيم المفوضية وتحسين كفاءتها وفعاليتها ، ولا سيما فيما يتعلق بالأنشطة الميدانية ،

وإذ تشني على التفاني الذي يؤدي به المفوض السامي وموظفوه مسؤولياتهم ، وتشيد بذكرى الموظفين الذين قضوا نحبتهم وهم يؤدون مهامهم ،

لشؤون اللاجئين بقية البت فيما إذا كان من اللازم إبقاء المفوضية إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٠٩/٤٢ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة المفوضية^(١١٩) ، فضلاً عن تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين^(١٢٠) ، وقد استمعت إلى البيانين اللذين أدلى بهما المفوض السامي في ١٣ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧^(١٢١) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٢٤/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تؤكد من جديد الطابع الإنساني المحض وغير السياسي للأنشطة التي تضطلع بها المفوضية من أجل الصالح العام للبشرية ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنه في أعقاب عمليات الانضمام في الآونة الأخيرة ، فإن مائة دولة على الأقل أصبحت طرفاً الآن في اتفاقية عام ١٩٥١^(١٢٢) وبروتوكول عام ١٩٦٧^(١٢٣) المتعلقين بمركز اللاجئين ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن اللاجئين والمشردين الذين يُعنى بهم المفوض السامي لا يزالون يواجهون ، في بعض الحالات ، مشاكل خطيرة إلى حد مفرط في مختلف أنحاء العالم ،

وإذ يساورها القلق على نحو خاص لأن سلامة ورفاه اللاجئين وطالبي اللجوء في مختلف المناطق لا يزالان يتعرضان للخطر الشديد بسبب الهجمات العسكرية أو المسلحة وأشكال العنف الأخرى ، وإذ تلاحظ أن من الضروري بذل مزيد من الجهود في معالجة مشكلة إنقاذ طالبي اللجوء الذين يتعرضون للخطر في البحر ،

وإذ تؤكد الأهمية الأساسية لوظيفة المفوض السامي المتمثلة في توفير الحماية الدولية ، ولا سيما في سياق ازدياد تعقد مشكلة

(١٠٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٢ (A/42/12) .

(١١٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/42/12/Add 1) .

(١١١) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، اللجنة الثالثة ، الجلسات ٤٥ و ٥٠ ، والاصوب .

(١١٢) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/42/12/Add 1) الفقرة ٢٦٠ الفرع جيم

التي تجبر اللاجئين وطالبي اللجوء على الفرار من بلدانهم ، وذلك في ضوء تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي حدوث تدفقات جديدة من اللاجئين^(١١٥) :

١٠ - تبحث جميع الدول على تقديم الدعم إلى المفوض السامي في الجهود التي يبذلها من أجل التوصل إلى حلول دائمة لمشكلة اللاجئين والمشردين الذين تعنى بهم المفوضية ، وذلك بالدرجة الأولى عن طريق الإعادة أو العودة إلى الوطن ، بطريقة اختيارية ، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى العائدين ، حسب الاقتضاء أو حيثما كان ذلك ملائماً ، عن طريق دمجهم في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان ثالثة ؛

١١ - تعرب عن عميق التقدير للاستجابة المادية والإنسانية القيّمة من جانب البلدان المستقبلية ، وبصفة خاصة البلدان النامية التي لا تزال تقبل على أساس دائم أو مؤقت ، رغم مواردها المحدودة ، أعداداً كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء ؛

١٢ - تبحث المجتمع الدولي ، وفقاً لمبدأ التضامن وتقاسم الأعباء على الصعيد الدولي ، على مساعدة البلدان المذكورة أعلاه لتمكينها من مواجهة العبء الإضافي المتمثل في رعاية اللاجئين وطالبي اللجوء ؛

١٣ - تدرك مع التقدير العمل الذي قام به المفوض السامي من أجل تنفيذ مفهوم توجيه المساعدة المقدمة إلى اللاجئين والعائدين وجهة إنمائية ، كما بدأ في المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في أفريقيا^(١١٨) ، وتحت على مواصلة هذه العملية ، حيثما كان ذلك مناسباً ، بالتعاون التام مع الوكالات الدولية المناسبة ، كما تحت كذلك الحكومات على دعم هذه الجهود ؛

١٤ - تؤكد ما للمنظمات والوكالات الموجهة وجهة إنمائية من دور أساسي في تنفيذ البرامج النافعة للاجئين والعائدين ، وتحت المفوض السامي وتلك المنظمات والوكالات ، وفقاً لولاية كل منها ، على تعزيز تعاونهم المتبادل للتوصل إلى حلول دائمة ، وتطلب إلى المفوض السامي أن يواصل تشجيع هذا التعاون ؛

١٥ - تطلب إلى جميع الحكومات أن تساهم ، بروح التضامن وتقاسم الأعباء على الصعيد الدولي وبكل طريقة ممكنة ، في برامج المفوض السامي بهدف ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين والعائدين والمشردين الذين يُعنى بهم المفوض السامي .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١ - تؤكد بشدة من جديد الطبيعة الأساسية للوظيفة المنوطة بمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وهي توفير الحماية الدولية ، والحاجة إلى أن تواصل الحكومات تعاونها التام مع المفوضية بغية تيسير الممارسة الفعّالة لهذه الوظيفة ، وبصفة خاصة عن طريق الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة باللاجئين وتنفيذها وعن طريق مراعاة مبدأي حق اللجوء وعدم الإعادة القسرية مراعاة دقيقة ؛

٢ - تلاحظ مع القلق الشديد استمرار انتهاك مبدأ عدم الإعادة القسرية في بعض الحالات ، وتؤكد الحاجة إلى تعزيز التدابير اللازمة لحماية اللاجئين من هذه الإجراءات ؛

٣ - تناشد جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين أن تنظر في الانضمام إلى هذين الصكوك بهدف تعزيز طابعها العالمي ؛

٤ - تدين جميع الانتهاكات لحقوق سلامة اللاجئين وطالبي اللجوء ، وبصفة خاصة الانتهاكات التي ترتكب عن طريق شن هجمات عسكرية أو مسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين وغيرها من أشكال العنف ؛

٥ - تؤيد النتائج التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثامنة والثلاثين^(١١٣) بشأن الاعتداءات العسكرية أو المسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين ، وتطلب إلى جميع الدول أن تحترم هذه المبادئ ؛

٦ - تؤيد النتائج التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثامنة والثلاثين^(١١٤) بشأن اللاجئين من الأطفال ، وتحت الدول على أن تقدم تعاونها التام إلى المفوض السامي لكفالة الوفاء بالاحتياجات الخاصة للاجئين من الأطفال ؛

٧ - تبحث المفوض السامي على مواصلة بذل الجهود لتحديد الاحتياجات الخاصة للاجئين من النساء والوفاء بها ؛

٨ - تسلّم بأهمية الإجراءات المنصّفة السريعة لتحديد مركز اللاجئين و/أو منح حق اللجوء استهدافاً لجملة أمور ، منها حماية اللاجئين وطالبي اللجوء من الاعتقال أو البقاء في المخيمات دون مبرر أو لفترات أطول مما يلزم ، وتحت الدول على وضع مثل هذه الإجراءات ؛

٩ - تسلّم بأهمية التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين ولا سيما الحاجة ، في هذه العملية ، إلى معالجة الأسباب

(١١٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٠٦ .

(١١٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٠٥ .